

أنظمة فرض الضريبة حسب التشريع الجبائي الجزائري و إلتزاماتها وعرفت إصالحات 2022 عودة النظام المبسط ضمن أنظمة فرض الضريبة بعدما كان النظام الضريبي الجزائري مستقرا على نظام الربح الحقيقي ونظام الضريبة الجزافية الوحيدة. وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية التي يتجاوز رقم أعمالها السنوي ثمانية ملايين دينار جزائري 000. وألشخاص المعنويون مهما كان رقم الأعمال المحقق. تخضع أيضا وجوبا لنظام الربح الحقيقي، الأنشطة المستثناة من الخضوع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة والتي تتمثل في: ١) أنشطة استيراد السلع والبضائع الموجهة لإعادة البيع على حالها، ٢) الأنشطة الممارسة من قبل المؤسسات الصحية الخاصة ومخابر التحليل، ٣) القائمون بعملية تكرير وإعادة رسكلة المعادن النفيسة وصانعي وتجار المصنوعات من الذهب والفضة، وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية الذين لم يتجاوز رقم أعمالهم السنوي سقف ثمانية مليون دينار 000. يتقيد المكلفون الخاضعون لنظام الربح الحقيقي بمجموعة من اللتزامات وهذا على امتداد ممارستهم نشاطهم مدة بدايته إلى غاية اللنتهاء منه، 1. التصريح بالوجود (سلسلة ج) على المكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي الجدد، ب. 2. التصريحات الشهرية: (سلسلة ج) يتعين على المكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي اكتابة تصريح شهري عن طريق سلسلة ج قبل 20 ١، TAP، يوم الأولى للشهر الذي يلي شهر التصريح والذي تحققت به الإيرادات، والتي تتمثل في: ٢) الرسم على النشاط المهني ج. التصريحات السنوية: يتعين على المكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي، اكتابة تصريح، TVA، الرسم على القيمة المضافة بمدخيلهم السنوية قبل 30 أفريل من كل سنة مالية، التصريح بإيقاف النشاط: يتوجب على المكلفين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي في حالة إيقاف نشاطهم أو جزء منه، ج. 2. يسمى هذا الدفتر بدفتر اليومية، يقيد فيه التاجر العمليات اليومية دون ترك بياض أو تغيير من أي نوع كان. 2. مسك دفتر الجرد: 3. إلزامية الاحتفاظ بالدفاتر والمستندات المحاسبية: يتوجب على المكلفين الذين يحملون صفة تاجر، ثانيا: النظام المبسط 10 ومهنا حرة، ب. اللتزامات التصريحية: يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام المبسط، 1. التصريح بالوجود (سلسلة ج 8) : 2. التصريحات الفصلية (سلسلة ج 50) : يتعين على المكلفين الخاضعين للنظام المبسط اكتابة تصريح فصلي عن طريق وثيقة / سلسلة ح 50 قبل 20 يوم الأولى للشهر الذي يلي الفصل والذي تحققت به الإيرادات المهنية، ويتضمن هذا التصريح الحقوق والرسم المستحقة الموافقة لإيرادات التصريحات السنوية (سلسلة ج 13) : يتعين على المكلفين بالضريبة، TVA المحققة المتمثلة في: ٢) الرسم على القيمة المضافة الخاضعين للنظام المبسط، ج. اللتزامات المحاسبية: 14 يتوجب على المكلفين الخاضعين للنظام المبسط: - مسك دفتر يومي مؤشر وممضي من طرف المصلحة الميسرة، ٢) تاريخ اللقناء أو الإنشاء وسعر تكلفة المعدات المخصصة لممارسة مهنتهم، ٣) سعر وتاريخ التنازل عنها. - إلزامية الاحتفاظ بالدفاتر ومستندات اللتبات لمدة عشر سنوات التي تم فيها تسجيل الإيرادات والنفقات. ويستوجب عليهم تقديم هذه السجلات عند كل طلب من الإدارة الجبائية. ثالثا: نظام الضريبة الجزافية الوحيدة تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تغطي الضريبة على الدخل الإجمالي، أ. مجال التطبيق: يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة ألشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا أو غير تجاريا أو حرفيا وكذا التعاونيات الفنية التقليدية، 8 دج، ٢) الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء، ٢) أنشطة الترفيه العقارية وتقسيم الأراضي، ٢) التجارة بالجملة، ٢) الأنشطة الممارسة من قبل المؤسسات الصحية الخاصة ومخابر التحليل، 16 من الذهب والفضة. يستثنى أيضا من الخضوع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة كل ألشخاص المعنويون مهما كانت طبيعة النشاط الممارس وكذا رقم الأعمال المحقق من قبلهم. ب. معدالت الضريبة الجزافية الوحيدة يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كمايلي: ١) 05% بالنسبة لنشاطات الإنتاج وبيع السلع، ٢) اقتطاع من المصدر محرز من الضريبة بمعدل 05% بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة بالنسبة لألشخاص الطبيعيين مهما كانت وضعيتهم إزاء الفئات الأخرى من المداخل، كما يجب على هذه المؤسسات المذكورة أن تطبق هذا اللقطاء من المصدر بالنسبة لألشخاص الغير مسجلين لحد الآن لدى الإدارة الجبائية والذين يحققون عمليات إنتاج للسلع والخدمات أو المؤسسات الناشطة في الشراء/ إعادة البيع. ويتم إعادة صب هذا اللقطاء من طرف المؤسسات في العشرين من الذي يلي الفوترة على 17 الأكثر. تجدر الإشارة إلى أن الضريبة الجزافية الوحيدة بمعدلها 05% و 12) % تحسب على أساس رقم الأعمال المحقق من قبل المكلف، أي أن الوعاء الجبائي الخاضع لهذه الضريبة يكمن في رقم الأعمال وعلى أساسه يتم حساب الضريبة. والذي يقل عن معدل الضريبة الجزافية الوحيدة فإن الأساس الخاضع الذي يجب اعتماده لهذه الضريبة يتكون من هذا الهامش ويتعين على المكلفين الخاضعين للضريبة وفق نظام الهامش أن يظهروا بصفة منفصلة في تصريحهم رقم الأعمال المتعلق بالمنتجات التي يحدد هامش الربح بموجبها وفي حالة ما يقوم مكلف بالضريبة

باستغلال في آن واحد وفي نفس المنطقة أو في مناطق مختلفة عدة مؤسسات ودكاكين ومتاجر تعتبر كل واحدة منها بمثابة مؤسسة مستغلة بصورة مغايرة وتكون في كل الحالات خاضعة للضريبة. ج.1. الإعفاءات الدائمة: يستفيد من إعفاء دائم من دفع الضريبة الجزافية الوحيدة: ٤ المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا المصالح الملحقة بها. ج.2. الإعفاءات المؤقتة: يستفيد من إعفاء مؤقت من دفع الضريبة الجزافية الوحيدة: من إعفاء كامل الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ استغلالها ترفع هذه المدة إلى 06 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال عندما تمارس هذه الأنشطة في المناطق المراد ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم. 10 د.ج. 3. الإعفاءات المؤقتة التي تتبعها تخفيضات: 22 تستفيد من إعفاءات مؤقتة تتبعها تخفيضات: ٤ النشاطات التجارية الصغيرة المقامة حديثاً في أماكن مهيأة من طرف الجماعات المحلية خالل السنتين الأوليتين من النشاط. تستفيد هذه النشاطات عند نهاية مرحلة الإعفاء من تخفيض من الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة وذلك من خالل 03 سنوات الأولى عن الإخضاع، ويكون التخفيض كمايلي: ٤ السنة الثانية التصريح التقديري: يتعين على المكلفين 0: من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 50. التصريح ودفع الضريبة الجزافية الوحيدة وإرساله إلى مفتش " ، G12 " بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اكتتاب تصريح تقديري برقم الأعمال "ج 12 الضرائب التابع له مكان ممارسة النشاط ويجب أن يتم اكتتاب هذا التصريح قبل 30 من شهر جوان من كل سنة كحد أقصى. عند اكتتاب التصريح التقديري برقم الأعمال للمكلفين بالضريبة وإيداعه، يتوجب عليهم دفع مبلغ الضريبة الموافق للتصريح حسب اختيارهم أحد الطرق التالية: ٤ الدفع الكلي للضريبة: يتم بدفع المبلغ الكامل للضريبة المستحقة والموافقة لرقم الأعمال التقديري المصرح به لدى مفتش الضرائب الذي يتبع له مكان ممارسة النشاط عند إيداع التصريح قبل 30 جوان من سنة النشاط كأقصى تقدير. ٤ الدفع المجزئ للضريبة: يتم من خالل دفع 50% من مبلغ الضريبة المستحقة عند إيداع التصريح التقديري 0. وكأقصى تقدير قبل 30 جوان من سنة النشاط، عندما ينقضي أجل الدفع في يوم عطلة قانونية يؤجل الدفع أول يوم عمل يليه التصريح النهائي: يتعين على المكلفين بالضريبة أن يكتتبوا بحلول 20 جانفي على الأكثر من السنة ن+1 (السنة التي تلي سنة النشاط)، تصريحاً نهائياً يتضمن رقم الأعمال المحقق فعلياً. في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق رقم الأعمال المصرح به بعنوان التصريح التقديري (المؤقت)، 8.000 دج، فإن الفارق بين رقم الأعمال المحقق ورقم الأعمال المصرح به يخضع للضريبة الجزافية الوحيدة بالمعدالت الموافقة. عندما تحوز الإدارة الجبائية على عناصر تكشف عن تصريح غير مكتمل، فيمكنها إجراء التصحيحات على ألسس المحددة وفق الإجراء المنصوص عليه في قانون الإجراءات الجبائية، عند اختتام السنة الموالية لتلك التي تم فيها تجاوز الحد المذكور (8.000.000 دج) فيتم تحويلهم إلى النظام الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية حسب الحالة. يجب أن يبقى المكلفون بالضريبة المحولون إلى نظام الربح الحقيقي أو النظام الجبائي المبسط، للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة التزامات جبائية ومحاسبية. د.1. اللتزامات الجبائية: يتوجب على المكلفين بالضريبة القيام بما يلي: 1. التصريح بالوجود (سلسلة ج 8): يتعين على المكلفين بالضريبة الجدد إيداع تصريح بالوجود سلسلة ج رقم 08 خالل الثلاثين يوماً من بداية مزاوله نشاطهم لدى مفتشية الضرائب أو المركز الجوارى للضرائب الذي يتبعون له. د.1. بالضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأجور سلسلة ج رقم 150. يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة مسك وتقديم عند كل طلب من الإدارة الجبائية